

## قرارات

### وزارة التضامن الاجتماعي

قرار رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٤

صدر بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٧

### وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٧ بإصدار قانون الضمان الاجتماعي  
والقوانين المعدهله له :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠٥ لسنة ١٩٩٧ بشأن شروط وأوضاع صرف مساعدات  
لأهالى مناطق شلاتين وحلابيب وأبو رماد وجنوب محافظة البحر الأحمر والقرارات المعدهله له :  
وعلى مذكرة الإداره المركزية للحماية الاجتماعية :

### قرر :

مادة أولى - يستبدل بنص المادة (٢٢) من القرار الوزاري رقم (٢٠٥) بتاريخ ١٩٩٧/١٢/١٤  
المشار إليه والمعدل بالقرار رقم (٢٦٥) بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/١٢ بالنص التالي :

تصرف المساعدة فى حدود الاعتمادات المتاحة طبقاً للجدول التالي :

قيمة المساعدة	تكوين للأسرة
١٢ جنيهاً	فرد واحد
١٣ جنيهاً	فردان
١٤ جنيهاً	ثلاثة أفراد
١٦ جنيهاً	أربعة أفراد فأكثر

مادة ثانية - يلغى القرار الوزاري رقم (٢٦٥) بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/١٢

مادةثالثة - ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٤/١/١

وزير التضامن الاجتماعي

أ.د. أحمد حسن البرعى